

لم يوصل اليه الا بالنظر والاستدلال، وهو على ضربين احدهما ما كان
من قضايا العقل، والثاني ما كان من احكام السمع فاما قضايا العقل
فهي من احكامها ما علم استدلالا بضرورة العقل، والثاني ما علم استدلالا
بدليل العقل، فاما العلوم بضرورة العقل فهو ما لا يجوز ان يكون على
خلاف ما هو به كالترجيح فيجب العلم الضروري وان كان عن استدلال
للوصول اليه بضرورة العقل، واما العلوم بدليل العقل فهو ما يجوز
ان يكون على خلاف ما هو به كاحاد الانبياء اذا ادعى النبوة فيجب
علم الاستدلال ولا يوجب علم الاضطرار لحدوثه عن دليل العقل كما
ضرورية واحتلف في اصل النبوات على العموم بل يعلم بضرورة
العقل او بدليله على اختلافهم في التجدي بالشرائع بل اقترن بالعقل
او بعبقبة، فذهب من جعل مقرة بالعقل الى اثبات علوم النبوات
بضرورة العقل، وذهب من جعل متاخرا عن العقل الى اثباتها
بدليل العقل، وذهب اصحاب الالهام الى اسقاط الاستدلال
بقضايا العقل وجعلوا اثبات المعارف بالالهام اصلا لغيره عن
وهي فاسد يقول انه تعالى فاعتره واما اول الابصار فخط بالاعتبار
مدركا دون الالهام، ويقال لمن اثبت المعارف بالالهام لم يفت
بالالهام، فان استدرك ما نقص، فان قال قلة بالالهام قيل له ان

في شرف اخلافة وكما في فضائل **الباب الحادي والعشرون في تبين**
بينة واستقرار نبوته، واما اسأل الله تعالى حسن معونته، وارجع
اليه في توفيقه وهديته، وصل الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم
وغير الركيل **الباب الاول في مقدمة الادلة**
والادلة ما وصلت الى العلم بالمدلول عليه والدليل معلوم بالعقل و
المدلول عليه معلوم بالدليل فيكون العقل مرصلا الى الدليل وليس
بدليل لان العقل اصل كل معلوم من دليل ومدلول عليه، ولذلك
سمي أم العلم، فصار العقل مستدلا وان لم يكن دليلا، والعلم الحادث
عنه ما يميزه الحق من الباطل والصحيح من الفاسد والمكن من المنع
وهو على ضربين علم اضطرار وعلم اكتساب، فاما علم الاضطرار فهو ما ادرك
ببديهته العقل وهو نوعان حسن ظاهر وجبر متواتر، وعلم الحسن متأخر
عن العقل وعلم الجبر متقدم عليه ولا يفتقر علم الاضطرار الى نظر واستدلال
لاذراكه ببديهته العقل ويشترك فيه الخاصة والعامة ولا يتوجه اليه
محمد ولا تحسن المطالبة فيه بدليل لانه غاية لتساوي النظر

فصل

واما علم الاكتساب فنظر بقدر النظر والاستدلال لانه غير مدرك ببديهته
العقل فضع ان يتوجه اليه الاعتراض فيه لطب الدليل عليه، فذلك

